

## إعادة التأمين Reinsurance

بعد تشعب وتطور أعمال التأمين، وكبر حجم التغطيات التأمينية، فقد وجدت الحاجة، لتأمين مثل هذه الأخطار المؤمنة، زيادة في الأمان والاطمئنان، ولعل الهدف من إعادة التأمين بشكل مباشر، هو حماية شركات التأمين من الخسائر المحتملة الحدوث لوثائقها وذلك عن طريق تحويل تلك الخسائر إلى معيد التأمين (أي استرداد خسائرها من معيد التأمين) مقابل قسط تدفعه للمعيد، وهو ما دفع شركات التأمين للالتجاء لمثل هذا الأسلوب لحماية وثائقها من الخسائر. وفي هذا العدد سنتعرف على إعادة التأمين نشأته، أسبابه وأهم الأساليب المستخدمة لإعادة التأمين.

### محاوِر العدد:

- تعريف إعادة التأمين
- نشأة فكرة إعادة التأمين
- خصائص وأحكام عقد إعادة التأمين
- أسباب إعادة التأمين
- أساليب إعادة التأمين
- آثار إعادة التأمين



عليه دون أن يلتزم حيالها بأكثر مما تلتزم به هي حيال المؤمن له. كما تلتزم شركة التأمين بأن تدفع لمعيد التأمين الجزء المتفق عليه بينهما من الأقساط التي تستوفيها من المؤمن له وذلك وفق العقد الشامل المبرم بينهما. على أن دفع التعويض في حال وقوع الحادث المؤمن منه لا يشكل الالتزام الأوحد الملقى على عاتق معيد التأمين إنما عليه أن يدفع إلى شركة التأمين عمولة تقابل النفقات الإدارية أيضاً.

### المصادر:

- إعادة التأمين - العقبات والحلول للأستاذ الدكتور عبدالعزيز خليفه النصار.
- أنواع العقود في إعادة التأمين للأستاذ / حسين عباس الشمري.
- إعادة التأمين - للأستاذ بسام يوسف البناء.
- الموسوعة العربية للعلم الاكتواري - مفهوم التأمين وإعادة التأمين.

## تعريف إعادة التأمين

يعرف إعادة التأمين بأنه اتفاقية يضع بموجبها المؤمن أو المتنازل على عاتق شخص معيد التأمين أو المتنازل له جميع الأخطار المؤمن عليها أو جزء منها. أي تحويل كامل قيمة التأمين الذي كتته شركة تأمين في بادئ الأمر أو جزء من قيمة هذا التأمين إلى شركة تأمين أخرى.

إعادة التأمين هي: إعادة تأمين الخطر المؤمن مع المؤمن المعيد، فهي عقد تأمين جديد بين المؤمن والمؤمن المعيد، وبمعنى آخر تسعى شركات التأمين إلى تحميل عبء التعويض عن خطر معين أكبر عدد من الشركات، وذلك مقابل إقتسام أقساط التأمين معهم بنسبة مساهمتهم في التعويض. وهذا

ما يطلق عليه إعادة التأمين. وهو لا يخرج عن كونه تأميناً تعقد شركة التأمين (المؤمن الأصلي) لدى شركة أخرى (معيد التأمين) من الأخطار المتمثلة بالتعويضات التي قد تضطر لدفعها خلال مدة معينة مقابل تنازلها للشركة المذكورة عن جزء من الأقساط التي يستوفوها من عملائهم ناقصاً العمولة التي تقابل نفقات التعويض عن الأضرار ونسبة من الربح الذي يحققه معيد التأمين لقاء هذه العملية.

## نشأة فكرة إعادة التأمين

لقد لجأ الإنسان إلى عدة وسائل لتغطية الأضرار الناتجة عن المخاطر التي تصيبه في حياته منها الإذخار، التصافر، لكن تبين مع مرور الزمن أنها غير كافية لمواجهة ما يتعرض له فاهتدى إلى فكرة جديدة تقوم على أساس تضامن الجماعة وهدفها الأساسي التعاون على تغطية الضرر التي قد يصيب أحد أفراد الجماعة، فتضمن له الأمن والأمان، ومن هنا اشتقت كلمة التأمين.

وبما أن المفهوم الأساسي الذي يستند إليه التأمين هو توزيع الخسارة على أكبر قدر ممكن وفقاً لقانون الأعداد الكبيرة، فتقوم شركة التأمين بتحصيل أقساط من أعداد كبيرة من المؤمن لهم، وكلما كانت الأعداد كبيرة والأخطار المؤمن عليها متشابهة كلما نجحت شركة التأمين في تحقيق هدفها بكل دقة

وإتقان، ولما كان من الصعب في الحياة العملية لأي شركة تأمين أن تحصل على هذا العدد الكبير جداً فهي تلجأ إلى إعادة التأمين تطبيقاً لمفهوم الأعداد الكبيرة لاقتسام الخسائر، وبهذه الطريقة تستطيع شركة التأمين أن تتوسع في قبول الأخطار الضخمة؛ بأن تحتفظ لنفسها بجزء من تلك الأخطار وتعيد تأمين الجزء الباقي المتبقي الذي يزيد عن قدرتها، ومن هنا نشأت فكرة إعادة التأمين لتحقيق هذا الغرض.

وتعتبر إعادة التأمين من الوسائل الهامة التي تمكن شركات التأمين من التوسع في قبول العمليات التأمينية حيث أن شركة التأمين تحد من مسؤوليتها عند تحقق الأخطار المؤمن عليها وذلك بأن تحتفظ لنفسها بجزء من الأخطار التي تقبلها وتسند الجزء الآخر إلى شركة أو شركات أخرى، فشركة التأمين مهما بلغ رأس مالها واحتياطها فلن تستطيع الاستغناء عن عملية إعادة التأمين، حيث أن بعض الأخطار كبيرة، وعملية إعادة توزيع الأخطار إلى الشركات الأخرى ضروري لشركة التأمين لكي لا تتحمل عبء ذلك الخطر وحدها. وهكذا تسمى الشركة التي تسند عملياتها إلى شركة أو شركات أخرى بالهيئة المعيدة للتأمين أو الهيئة المتنازلة أو المؤمن المباشر أما الشركة القابلة المعاد التأمين لديها تسمى شركة إعادة التأمين أو الهيئة المشترية أو المعيد التأمين أو الهيئات الضامنة.

وكذا تستطيع الشركات المعيدة للتأمين أن تتوسع في قبول العمليات المختلفة مما يزيد مسؤوليتها ولذلك تحفظ لنفسها بجزء من الأخطار وتعيد تأمين الجزء الآخر الذي يزيد عن قدراتها إلى شركات أخرى وفي بعض الأحيان قد تقوم شركات التأمين التي أعاد التأمين لديها بإعادة التأمين لدى شركة ثالثة وبذلك يصبح موقفها من الشركة الثالثة مثل موقف المؤمن الأصلي وتسمى هذه الحالة التأمين على إعادة التأمين (Retrocession).

وقد بدأت الحاجة الملحة إلى شركات إعادة التأمين منذ القرن التاسع عشر الميلادي بعد أن انتشر التأمين انتشاراً كبيراً، في البداية لم تكن هناك شركات متخصصة لإعادة التأمين، وإنما كانت الشركات العادية للتأمين تقوم بها، وقد بدأت في مجال التأمين البحري سنة 1370م لكن الممارسة الحقيقية والتي اتسمت بالتنظيم وتوافر القواعد الفنية بدأت عندما انشئت أول شركة ألمانية متخصصة لإعادة التأمين في كولن عام 1853م، ثم انتشرت فيما بعد في العالم.

## خصائص وأحكام عقد إعادة التأمين

إن الإلتزام التعاقدي بين شركة التأمين والمؤمن له يماثل ذلك الإلتزام المتمثل بالعقد المبرم مابين شركة التأمين والمعيد ولكن كلاهما منفصل عن الآخر حيث لعقد إعادة التأمين خصائص تشبه عقد



التأمين الأصلي:

1 - إن عقد إعادة التأمين (ملزم لجانبه) حيث يتبع المعيد شركة التأمين في إجراءاتها في الإصدار والتعويض ولكنه ليس من عقود الإذعان كما في عقد التأمين الأصلي.

2 - (عقد رضائي) حيث يتم اسناد الأخطار إلى المعيد التي تقع ضمن اطار الاتفاق بين الطرفين (الشركة والمعيد).

3 - (عقد احتمالي) لأن وقوع الضرر قائم على أسس احتمالية.

4 - (عقد تجاري) شأنه كسائر العقود التجارية الأخرى.

5 - (عقد تعويضي) الإيفاء بالالتزامات عند تحقق الأخطار المؤمن عليها.

6 - (من عقود حسن النية المتناهي) أي إداء كافة الحقائق الجوهرية عن الأخطار المؤمنة والمعاد تأمينها وعدم اخفاء أية معلومات ضرورية على المعيد عند الإصدار والتعويض.

فعقد التأمين لا يختلف في جوهره عن عقد إعادة التأمين إلا من حيث كونه عقد إذعان بين المؤمن له (وهو على الغالب الفريق المدعى الذي لا يملك خبرة شركة التأمين ومكانتها المالية). في حين أن معظم شركات التأمين تتمتع بالقدرة والإمكانات التي تتيح

لها حفظ مصالحها حيال شركات إعادة التأمين فلا يحتاج إلى الحماية القانونية المتاحة للمؤمن لهم. ولا تختلف أحكام عقد إعادة التأمين عن عقد التأمين من حيث شروطه وآثاره، ولا سيما من حيث إعتداده على حسن نية الفريقين وبطلانه في حال ارتكاب أحدهما الغش أو الخداع بحق المتعاقد الآخر أو التصريح الكاذب أو كتم المعلومات حول حقيقة الخطر، والتزام المؤمن له بإطلاع شركة التأمين على الأمور التي تتيح لها تقدير المخاطر أو تؤدي إلى زيادتها أو تحميل الشركة مسؤولية الحادث.

### أسباب إعادة التأمين

1 - **الحماية:** حيث ترغب شركات التأمين في التخفيف من عدم التأكد من حدوث الخسارة، حيث أن الهدف الأساسي من التأمين ابتداءً هو توفير الطمأنينة وراحة البال، وتسعى شركة التأمين أيضاً للحصول على الطمأنينة والحماية ويتوافر ذلك من خلال إعادة التأمين.

2 - **التوازن والاستقرار:** تستخدم شركة التأمين إعادة التأمين أيضاً لتجنب التقلبات في تكلفة المطالبات، إذ أن هذه التكلفة تتأثر بالظروف الاقتصادية والاجتماعية، وبحدوث الكوارث الطبيعية وبالمصادفات أيضاً، والتي لا تستطيع شركات التأمين السيطرة عليها ولذلك تلجأ شركات التأمين إلى إعادة التأمين من أجل أن

تحافظ على توازن واستقرار أرباحها خلال العام الواحد ومن عام إلى آخر.

3 - **زيادة الطاقة الاستيعابية:** إن الطاقة الاستيعابية هي الحد الأقصى للمبلغ الذي تستطيع شركة التأمين أو إعادة التأمين الاكتتاب به دون تعريض هامش ملاءتها المالية للخطر. وتضطر شركات التأمين في كثير من الأحيان قبول تأمينات تفوق قيمتها الحد الأقصى لطاقة الشركة الاستيعابية، ولذلك تلجأ شركة التأمين إلى إعادة التأمين لزيادة طاقتها الاستيعابية، فتقبل الأخطار الكبيرة الحجم وهي مطمئنة لأن معيد التأمين سيقبل إعادة تأمين ما يزيد عن طاقتها.

4 - **توفير الحماية ضد الكوارث:** تتعرض شركات التأمين أحياناً إلى خسائر كبيرة الحجم تنتج عن



الكوارث الطبيعية، أو الانفجارات الكبيرة في المصانع، أو عن كوارث الطيران، وتوفر إعادة التأمين حماية ضد مثل هذه الكوارث من خلال تحملها معظم الخسائر.

### أساليب إعادة التأمين

#### 1 - إعادة التأمين الاختياري:

إن إعادة التأمين الاختياري هي إحدى أساليب إعادة التأمين التي تستخدم عندما تتجاوز المبالغ المطلوب التأمين عليها حدود الطاقة الاستيعابية لشركة التأمين التي تقوم بالاكتتاب، وتجري عملية إعادة التأمين هذه لكل حالة على حدى، حيث تقوم شركة التأمين بمراسلة عدد من معيدي التأمين للحصول على موافقة وسعر مناسب للتغطية المطلوبة، ولا تكون شركة التأمين في هذا النوع من الإعادة ملزمة بإسناد التأمين المطلوب تغطيته إلى معيد تأمين معين، ولا يكون معيد التأمين ملزماً بالموافقة. فعرض عملية إعادة التأمين من قبل المؤمن المباشر تكون اختيارية، وقبول عملية إعادة ضمان خطر ما أو رفضه تكون اختيارية أيضاً من قبل معيد التأمين، حيث لا تلزمه رابطة قانونية في حالة القبول أو الرفض ومن هنا جاءت تسمية إعادة التأمين الاختياري، ويمكن اللجوء إلى هذه الطريقة في التأمين البحري، أما التأمين البري فهي نادرة.



### مساوية إعادة التأمين الاختياري:

• عدم التأكد من إمكانية الحصول عليه حيث أن معيد التأمين غير ملزم بقبول التأمين الذي تعرضه عليه شركة التأمين، وخصوصاً إذا كانت نتائج نوع التأمين المطلوب إعادته سيئة بالنسبة لمعبيدي التأمين.

• التأخير إذ أن شركة التأمين لا تستطيع أن تصدر وثيقة التأمين المطلوبة فوراً، بل عليها الانتظار لحين ورود موافقة معيد التأمين عليها.

### 2 - إعادة التأمين الاتفاقي:

يعني إعادة التأمين الاتفاقي أن شركة التأمين التي يتم التأمين لديها في بادئ الأمر تقوم بإسناد جزء من هذا التأمين إلى معيد التأمين الذي يتوجب عليه قبول ما يسند إليه من تأمين، وذلك بالطبع بموجب

اتفاقية تعقد بين شركة التأمين ومعيد التأمين. فإذا كان التأمين المسند يقع ضمن شروط الاتفاقية المعقودة، يتم قبوله بشكل تلقائي من قبل معيد التأمين، أي أنه يتم إعادة تأمينه دون مراسلات مسبقة هدفها أخذ الموافقات لكل حالة على حدى. ويعتمد معيد التأمين فيما يتعلق بإعادة التأمين الاتفاقي على قرارات الشركة المسندة في الاكتتاب أي قبول أو رفض التأمينات التي يطلبها طالبو التأمين. وقد تقوم شركة التأمين المسندة بقبول تأمينات بأسعار وشروط غير مناسبة، الأمر الذي يؤدي إلى نتائج سلبية بالنسبة لمعيد التأمين، فيضطر معيد التأمين في مثل هذه الحالة إلى إلغاء الاتفاقية المعقودة مع الشركة المسندة للتأمين.

### أقسام اتفاقيات إعادة التأمين الاتفاقي:

#### • الاتفاقيات النسبية:

تقوم شركات التأمين المسندة بموجب هذا النوع من اتفاقيات إعادة التأمين بتحديد الحصة التي تريد أن تتحملها من حجم التأمين المكتتب به، ومن ثم تسند الرصيد المتبقي إلى معيد التأمين. وقد يتم الاسناد إلى أكثر من معيد تأمين واحد، ويتم توزيع أقساط التأمين والخسائر المترتبة بالتناسب بين شركة التأمين وشركة أو شركات إعادة التأمين. وتتلقى شركة التأمين عمولة من معيد التأمين على كامل

قسط التأمين الذي يمثل حصة المعيد.

ويقع ضمن الاتفاقيات النسبية لإعادة التأمين النوعان التاليان:

- اتفاقية المشاركة: وتكون حصة شركة التأمين المسندة فيها على شكل نسبة مئوية محددة مثل 10% أو 20% من قيمة كل وثيقة تأمين يتم الاكتتاب بها.

- اتفاقية الفائض: وتكون حصة شركة التأمين فيها محددة بمبلغ معين وليس بنسبة مئوية. وتدعى حصة شركة التأمين «خط»، وتكون حصة معيد التأمين مكونة من أضعاف هذا الخط مثل عشرة خطوط أو أكثر.

#### • الاتفاقيات غير النسبية:

ويرتكز هذا النوع من اتفاقيات إعادة التأمين على الحصة التي تريد شركة التأمين أن تتحملها من الخسائر. وليس على الحصة التي ترغب في الاحتفاظ بها من قيمة التأمين. وبوافق معيد التأمين في مثل هذه الاتفاقيات على تعويض الخسائر التي تزيد عن حد معين يتم الاتفاق عليه. ويحدد معيد التأمين الأقساط التي يتوجب استيفاؤها من شركة التأمين مقابل التغطية الممنوحة لها والتي يتوجب أن تكون كافية لتغطية الخسائر المتوقعة والمصاريف، بالإضافة إلى بعض الربح. وتكون هذه الأقساط على شكل نسبة مئوية من الأقساط التي تستوفيهما

شركة التأمين عن نوع التأمين المطلوب إعادة تأمينه، وتنقسم هذه الاتفاقيات إلى نوعين:

- اتفاقية تجاوز أو زيادة الخسارة. وهي اتفاقية إعادة تأمين توافق شركة التأمين بموجبها على تحمل مبلغ معين من الخسائر الناتجة عن الحدث الواحد فقط، ويتحمل معيد التأمين ما تبقى من الخسائر عن هذا الحدث الواحد ولغاية حدود معينة أيضاً.

- اتفاقية وقف الخسارة: وتوفر هذه الاتفاقية حماية لكامل محفظة شركة التأمين من نوع معين من أنواع التأمين بدلاً من التركيز على الحدث الواحد فقط. فإذا تجاوز معدل الخسارة في ذلك النوع من التأمين نسبة مئوية معينة، يقوم معيد التأمين بدفع ما يزيد عن هذه النسبة ولغاية حد معين أيضاً. ومعدل الخسارة هو المجموع الكلي للتعويضات خلال فترة معينة منسوباً إلى الأقساط خلال الفترة ذاتها.

### آثار إعادة التأمين

إن إعادة التأمين لا تخرج عن كونها عقد تأمين مبرم بين شركة التأمين و معيد التأمين ويجب أن يستوفي جميع شروط عقد التأمين، وله نفس عقد التأمين الأصلي كأن يتناول التأمين من الحوادث أو المسؤولية المدنية أو النقل أو الحياة فيلتزم معيد التأمين بأن يدفع لشركة التأمين التعويض المتفق